وإياها اختار أئمة الفقهاء وقادتها وإليها دعا أئمة الحديث وأعلامه ولا أحد من المتكلمين من أصحابنا يصدف عنها ويأباها .

وأفصح الغزالي عنهم في غير موضع بتهجين ما سواها حتى ألجم آخرا في إلجامه كل عالم أو عامي عما عداها .

قال وهو كتاب إلجام العوام عن علم الكلام 1 آخر تصانيف الغزالي مطلقا آخر تصانيفه في أصول الدين حث فيه على مذاهب السلف ومن تبعهم .

وممن نقل عنه التأويل علي وابن مسعود وابن عباس وغيرهم .

وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الإسلام والزندقة 2 إن الإمام أحمد أول في ثلاثة مواضع 3 وأنكر ذلك عليه بعض المتأخرين .

قلت وقد حكى ابن الجوزي عن القاضي أبي يعلى تأويل أحمد في قوله تعالى أو يأتي ربك 4 قال وهل هو إلا أمره بدليل قوله أو يأتي أمر ربك 5 واختار ابن برهان 6 وغيره من الأشعرية التأويل قال ومنشأ الخلاف بين